أوقاف

الأمانة العامّة للأوقاف
Kuwait Awqaf Public Foundation

كويت جديدة
NEWKUWAIT

مجلة نصف سنوية محكمة تعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري

العدد (48) - السنة الخامسة والعشرون - المحَرَّم 1447 هـ/يونيو 2025م

الافتتاحية

- الوقف والقِيَم الإنسانية.

الأبحاث باللغة العربية

- مصارف الأوقاف بين الأثر والتأثير .. رؤية استشرافية
(د. عبد الله بن ناصر السدحان).
- أوقاف التجار وأثرها في الحياة العلمية والاجتماعية في مكة المكرمة خلال عصر سلاطين المماليك (648 - 923هـ/1250 - 1517م)
(د. رضا السعيد إبراهيم محمد).
- الصكوك الاستثمارية الوقفية نموذجًا للمبتكرات الإسلامية في التنمية
(إبراهيم عبد الله محمد الأزرق).

المقال

- حُكم وقْف الحيوانات لغايات التجارب الطبية عليها في الفقه الإسلامي
(د. حمزة عبد الكريم حماد).

الأبحاث باللغة الفرنسية

- المرجعية الفقهية لأحكام الوقف في التشريع الجزائري
(د. ذبيح سفيان - ترجمة: د. آمال عمري).

48

تصدرها الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت
إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية

تهدف الأمانة العامة للأوقاف إلى نشر الثقافة الوقفية؛
لذا فكل إصداراتها غير مخصصة للبيع

ISSN 1609-4662

مجلة علمية نصف سنوية محكّمة تُعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري

رئيس التحرير

الأمين العام (بالتكليف)

أ. ناصر محمد الحمد

نائب رئيس التحرير

نائب الأمين العام للإدارة والخدمات المساندة (بالتكليف)

أ. أمل حسين الدلّال

مدير التحرير

مدير إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية

أ. لينة فيصل المطوع

مستشار التحرير

د. طارق عبد الله

سكرتير التحرير

رهام أحمد بوخوة

هيئة التحرير

د. عيسى زكي شقرة

د. محمد محمد رمضان

د. ريهام أحمد خفاجي

د. عيسى صوفان القدومي

د. إيمان سعد الملا

د. سيد محمد محسن

تهدف الأمانة العامة للأوقاف إلى نشر الثقافة الوقفية؛ لذا فكل إصدارتها غير مخصَّصة للبيع

"جميع الآراء الواردة في المجلة تعبِّر عن آراء كاتبيها، ولاتعبِّر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة أو "الأمانة العامة للأوقاف"

"مجلة أوقاف مدرجة ضمن قائمة الناشر الدولي إبسكو (EBSCO) باللغات الثلاث"

أودع بإدارة المعلومات والتوثيق بالأمانة العامة للأوقاف
تحت رقم (223) بتاريخ 2025/5/11م

عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا مات الإنسانُ انقطع عنه عمله إلا من ثلاثةٍ: إلا من صدقةٍ جاريةٍ، أو علمٍ يُنتفَعُ به، أو ولدٍ صالحٍ يدعو له».

صحيح مسلم (رقم: 1631).

مشروع أوقاف

ينطلق مشروع أوقاف من اقتناع مفاده أن للوقف -مفهومًا وتجربة- إمكانات تنموية عالية، تؤهله للمساهمة الفعالة في إدارة حاضر المجتمعات الإسلامية، ومجابهة التحديات التي تواجهها، ويعكس تاريخ بلدان العالم الإسلامي ثراء تجربة الوقف في تأسيس خبرة اجتماعية شملت كل مستويات الحياة تقريبًا، وساعدت بشكل أساسي في حل مشكلات الناس، واحتضنت -في فترات ضعف الأمة وانحدارها- جزءًا كبيرًا من الإبداعات التي ميزت الحضارة الإسلامية؛ مما ضمن استمرارها وانتقالها عبر الزمن.

كما يشهد العالم الإسلامي اليوم توجهًا رسميًّا وشعبيًّا نحو ترشيد قدراته المادية، واستثمار ما يختزنه بناة الثقافة من تصورات أصلية، وبروح اجتهادية؛ للوصول إلى نماذج تنموية شاملة، تستلهم قيم الخير والحق والعدالة.

ووفق هذا الاقتناع وهذه الأساسيات تتحرك مجلة أوقاف في اتجاه أن يتبوأ الوقف مكانته الحقيقية في الساحة الفكرية العربية والإسلامية؛ من خلال التركيز عليه كاختصاص، ولَمّ شتات المهتمين به من بعيد أو قريب، والتوجه العلمي لتطوير الكتابة الوقفية، وربطها بمقتضيات التنمية المجتمعية الشاملة.

وبحكم أن الأصل في الوقف التطوعُ فإن هذه المطالب لا تستقيم إلا إذا ارتبطت مجلة أوقاف بمشاغل العمل الاجتماعي ذات العلاقة المباشرة مع القضايا الأهلية والعمل التطوعي، وكل ما يتشابك معها من الإشكاليات التي تتلاقى على خلفية التفاعل بين المجتمع والدولة، والمشاركة المتوازنة في صناعة مستقبل المجتمع، ودور المنظمات الأهلية في ذلك.

أهداف أوقاف

- إحياء ثقافة الوقف؛ من خلال التعريف بدوره التنموي وبتاريخه وفقهه ومنجزاته التي شهدتها الحضارة الإسلامية حتى تاريخها القريب.
- تكثيف النقاش حول الإمكانات العلمية للوقف في المجتمعات المعاصرة من خلال التركيز على صيغه الحديثة.
- استثمار المشاريع الوقفية الحالية، وتحويلها إلى منتج ثقافي فكري يتم عرضه علميًّا بين المختصين؛ مما يسمح بإحداث التفاعل بين الباحثين، ويحقق الربط المنشود بين الفكر والتطبيق العلمي لسنَّة الوقف.
- تعزيز الاعتماد على ما تختزنه الحضارة الإسلامية من إمكانات اجتماعية نتجت عن تأصُّل نزعة العمل الخيري في السلوك الفردي والجماعي للأمة.
- تقوية الجسور بين فكر الوقف وموضوعات العمل التطوعي والمنظمات الأهلية.
- ربط الوقف بمساحات العمل الاجتماعي الأخرى، في إطار توجهٍ تكامليٍّ لبناء مجتمع متوازن.
- إثراء المكتبة العربية في أحد موضوعاتها الناشئة وهو «الوقف والعمل الخيري».

دعوة لكل الباحثين والمهتمين

تتسع ﴿أوقاف﴾ وبشكل طبيعي إلى احتضان كل الموضوعات التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالوقف؛ كالعمل الخيري، والعمل التطوعي، والمنظمات الأهلية والتنموية، وهي تدعو الباحثين والمهتمين عمومًا إلى التفاعل معها؛ قصد مواجهة التحديات التي تعترض مسيرة مجتمعاتنا وشعوبنا.

ويسرُّ المجلة دعوة الكتّاب والباحثين إلى المساهمة بإحدى اللغات الثلاث (العربية والإنجليزية والفرنسية)، في المواد ذات العلاقة بأهداف المجلة وآفاق العمل الوقفي في مختلف الأبواب؛ من الدراسات، ومراجعات الكتب، وملخصات الرسائل الجامعية، وتغطية الندوات ومناقشة الأفكار المنشورة.

- ويُشترط في المادة المرسلة التزامها بالقواعد الآتية:
- ألَّا تكون قد نشرت أو أرسلت للنشر في مجلة أخرى (مطبوعة أو إلكترونية).
- أن تلتزم بقواعد البحث العلمي والأعراف الأكاديمية الخاصة بتوثيق المصادر والمراجع مع تحقق المعالجة العلمية.
- يتراوح البحث ما بين (4000 و10000 كلمة)، مرفق به ملخص باللغتين (العربية والأجنبية) بحدود 150 كلمة، وتخضع البحوث المرسلة للنشر للتحكيم العلمي على نحو سري.
- يرسل الباحث بحثه مقرونًا بنموذج «طلب وإقرار طباعة أبحاث (دراسات/كتب) ورسائل جامعية (ماجستير/دكتوراة)».
- يتراوح طول المقال ما بين (2000 و4000 كلمة).
- ترحب المجلة بعرض الكتب، والأولوية للإصدارات الحديثة، ويكون حجم المراجعة ما بين (500 و1000 كلمة)، ويجب أن يشتمل العرض على ذكر البيانات الأساسية للكتاب: الكاتب، دار النشر، السنة، الطبعة، مع التركيز على العرض والتحليل بمنهجية علمية، والاهتمام بجوهر الكتاب، وفصوله، وتقويمه في ضوء الأدبيات الأخرى في المجال ذاته.
- ترحب المجلة بتغطية الندوات والمؤتمرات، بحيث يضم أي تقرير عنها العناصر الآتية: الجهة المنظمة، الموضوع العام للندوة، مكان الندوة وتوقيتها، ومحاورها الأساسية، استعراض البحوث المقدمة وأهم الأفكار الواردة فيها والتركيز على التوصيات التي خرجت بها الندوة في ختام أعمالها، مع الإشارة إلى الأنشطة التي تمت على هامش الندوة (في حال حصولها).
- لا تعاد المواد المرسلة إلى المجلة ولا تسترد، سواء أُنشِرت أم لم تنشر.
- للمجلة حق إعادة نشر المواد المنشورة منفصلة أو ضمن إصدار خاص، سواء أكان ذلك بلغة المادة الأصلية أم مترجمة، من غير الحاجة إلى استئذان صاحبها، وللباحث أن ينشر بحثه في كتاب أو إصدار آخر، وذلك بعد نشره في المجلة، شريطة أن يشير الباحث إلى أن هذا البحث قد سبق نشره فيها.
- ما تنشره المجلة يعبر عن وجهة نظر صاحبه، ولا يعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة.
- تقدم المجلة مكافأة مالية عما يتم قبول نشره من الأبحاث والمقالات والأعمال الأخرى ذات الصلة؛ وفقًا لقواعد المكافآت الخاصة بالمجلة، إضافة إلى (20 مستلة) للباحث عن بحثه.
- كل من يثبت عليه بشكل قطعي عدم احترامه للقواعد والأمانة العلمية، من خلال تعمد النقل الحرفي للعديد من المقاطع والفقرات من مواقع مختلفة من شبكة الإنترنت أو من مراجع أخرى من دون الإشارة إلى ذلك، فإن القواعد الداخلية لمجلة أوقاف لا تسمح له مستقبلًا بالنشر فيها.
- للباحث الحق في التصرف في بحثه بعد نشره في المجلة، شريطة أن يخطر المجلة بذلك.
- تحتفظ المجلة بحقها في نشر المادة المجازة وفق خطتها.
- تتم جميع المراسلات باسم:

مجلة أوقاف، رئيس التحرير، صندوق بريد 482، الصفاة، 10035، دولة الكويت

هاتف: 22065752 (00965) - فاكس: 22065459 (00965)

البريد الإلكتروني: awqafjournal@awqaf.org

الموقع الإلكتروني: https://www.awqaf.org.kw/AR/Pages/AwqafJournal.aspx

المحتويات

القسم العربي

الافتتاحية

الوقف والقِيَم الإنسانية 9

الأبحاث

مصارف الأوقاف بين الأثر والتأثير .. رؤية استشرافية

(د. عبد الله بن ناصر السدحان) 15

أوقاف التجار وأثرها في الحياة العلمية والاجتماعية في مكة المكرمة خلال عصر سلاطين المماليك (648– 923هـ/ 1250– 1517م)

(د. رضا السعيد إبراهيم محمد) 46

الصكوك الاستثمارية الوقفية نموذجًا للمبتكرات الإسلامية في التنمية

(إبراهيم عبد الله محمد الأزرق) 91

المقال

حُكم وقْف الحيوانات لغايات التجارب الطبية عليها في الفقه الإسلامي

(د. حمزة عبد الكريم حماد) 125

عرض الكتب

عرض كتاب: الزعفران في كاتشانيك

(تأليف: إلبير هيسا – عرض: أ. د. محمد موفق الأرناؤوط) **165**

عرض كتاب: الدّولة والأوقاف العامّة بالبلاد التّونسيّة من الاحتواء إلى الإلغاء (1858-1956)

(تأليف: د. أمينة العوني – عرض: د. صدق السلّامي) **172**

الأخبار والتغطيات

عقدُ الملتقى الوقفي الجعفري العاشر 177

عقدُ الندوة الدولية المتخصصة حول الأوقاف الرقمية 178

أمانة الأوقاف تدشن مسابقة «مفاز» بالتعاون مع وزارة التربية 181

أمانة الأوقاف ترعى طلاب دورة البعوث السادسة والعشرين 182

عرض ندوة

الأوقاف الرقمية.. مشروعيتها.. تطبيقاتها، وأثرها في التنمية المستدامة 184

التقرير

أوقاف قلعة السفالة في ولاية وادي المعاول في سلطنة عمان

..... 203

القسم الأجنبي

الأبحاث باللغة الفرنسية

المرجعية الفقهية لأحكام الوقف في التشريع الجزائري

(د. ذبيح سفيان – ترجمة: د. آمال عمري) **15**

الدّولة والأوقاف العامّة بالبلاد التّونسيّة من الاحتواء إلى الإلغاء (1858-1956)

تأليف: د. أمينة العوني*
عرض: د. صدق السلّامي**

هذا الكتاب[3]:

صدر كتاب «الدّولة والأوقاف العامّة بالبلاد التّونسيّة من الاحتواء إلى الإلغاء (1858–1956)» سنة 2023 م عن مجمّع الأطرش لنشر وتوزيع الكتاب المختصّ بتونس ومخبر التّبادل المغاربي والإفريقيّ والأوروبيّ، وهو في 393 صفحة. والكتاب في الأصل أطروحة (دكتوراة) موحّدة اختصاص تاريخ معاصر، وناقشتها صاحبتها أمينة العوني سنة 2020م، بإشراف الأستاذ الدّكتور محمد الأزهر الغربي بكلية الآداب والفنون والإنسانيّات جامعة منّوبة، ونالت الدّرجة بملاحظة مشرّف جدًّا، وقد تولّى البروفيسور الغربي تقديم العمل للقرّاء.

* باحثة في التّاريخ المعاصر.

** أستاذة مساعدة بمركز الدّراسات الإسلاميّة بالقيروان، جامعة الزّيتونة– تونس.

(3) الدّولة والأوقاف العامّة بالبلاد التّونسيّة من الاحتواء إلى الإلغاء (1858–1956)، تقديم: أ. د. محمد الأزهر الغربي، مجمّع الأطرش لنشر وتوزيع الكتاب المختصّ بتونس ومخبر التّبادل المغاربي والإفريقيّ والأوروبيّ، تونس، ط1، 2023م.

المحتويات:

يحتوي الكتاب على مقدّمة عامة وثلاثة أبواب تفتتح بمقدّمة، ويتفرّع كلّ باب إلى ثلاثة فصول وخاتمة، فخاتمة عامّة. ففي الباب الأوّل: من «الأوقاف الخيريّة» إلى «الأوقاف العامّة» مأسسة الأوقاف أم محاولة احتوائها من البايات» (ص23- 152) مهّدت له المؤلّفة بمداخل تاريخيّة وفقهيّة في الفصل الأوّل، ببيان «الأوقاف العامّة من الاستقلاليّة إلى إشراف الدّولة». وجاء الفصل الثاني بعنوان: «الأحباس في البلاد التّونسيّة خلال النّصف الثّاني من القرن التّاسع عشر، أزمة الأحباس أم أزمة الدّولة؟». وفي الفصل الثّالث الّذي عُنْون بـــ «إحداث جمعيّة الأوقاف: دولة داخل الدّولة 1874-1881» يستأثر العمل بتحليل جوانب تهتمّ بمأسسة الجمعيّة المذكورة.

أمّا الباب الثّاني المعنون بـ«إستراتيجيّة دولة الاستعمار في السّيطرة على الأحباس (1881- 1956)» (ص153-247)، فهو يضمّ كذلك ثلاثة فصول: الفصل الأوّل يتّصل بالنّظر في «الأحباس في النّظام العقّاري الجديد»؛ والفصل الثّاني يتناول «آليّات انتزاع الاستعمار للأوقاف العامّة (1881- 1914)»، أي: دراسة الأوقاف منذ بداية الحماية الفرنسيّة على تونس إلى تاريخ اندلاع الحرب العالميّة الأولى؛ في حين عالج الفصل الثّالث تاريخًا امتدّ من فترة ما بين الحربين إلى انبلاج فجر الاستقلال، وعُنْون بـــ«الاستعمار والأوقاف من إبان الحرب العالميّة الأولى إلى حدود الخمسينات: سياسة مراوغة لا تنتهي».

ويمثّل الباب الثّالث الوارد تحت تسمية «الأحباس العامّة من انتزاع الدّولة الحامية إلى إلغاء دولة الاستقلال» (ص 249-343) وُلوجًا إلى تجربة عاشتها البلاد التّونسيّة بعد الاستقلال، وارتبطت بشخص رئيسها الأوّل الحبيب بورقيبة. وهذا الباب يتفرّع بدوره إلى ثلاثة فصول: الفصل الأوّل ورد تحت عنوان: «الأحباس في الخمسينات بين الرّغبة في الحفاظ عليها والدّعوة إلى إلغائها»؛ أما الفصل الثاني فقد جاء بعنوان: «الدّولة الوطنيّة تلغي الأحباس»؛ وعُقد الفصل الثّالث للنّظر في «إلغاء الأحباس العامّة: استجابة لرؤية بورقيبة».

وفي قسم الفهارس صورٌ ووثائق مختلفة فضلًا عن قائمة المصادر أبرزها الوثائق الأرشيفيّة والمرقمنة ومقالات بالصّحف ولوائح القوانين والخطب، فالمصادر والمراجع باللّغة العربيّة وأخرى باللّسان الفرنسيّ والإنجليزيّ.

مضامين الكتاب:

اشتغلت الباحثة على فترة ممتدّة من تاريخ تونس الحديث والمعاصر، وانطلقت من النّصف الثّاني من القرن التّاسع عشر المقترن بالإصلاحات، فبيّنت دوافع تأسيس «جمعيّة الأوقاف» على يد الوزير خير الدّين باشا ورئاسة الشّيخ محمد بيرم الخامس. وقد أوضحت مآل أحباس كثيرة من إهمال وتعدٍّ على الحقوق وعدم خلاص مستحقّات، وغيرها من المشاكل التي دفعت إلى مأسسة الأحباس العامّة والانتقال بها من الفضاء الخاصّ إلى الفضاء العامّ، وبعبارة الباحثة من حيّز الدّين إلى حيّز الدّولة. وهو أمر استفاد منه الاستعمار الفرنسيّ فما إن وطأت قدماه الأراضي التّونسيّة حتّى ظهرت أطماعه بالاستحواذ على الأراضي التي وفّرتها «جمعيّة الأوقاف»، واستغلّها تحت غطاء «الإنزال» (كراء، ثمّ تحوّل إلى شراء وفق أقساط) أو «الكردار». وهذه الخطوة التي خطتها السّلطات الاستعماريّة نزعت عن الأحباس العامّة صبغتها الدّينيّة، وباتت تحت تصرّف الأجنبيّ. وتمادى المستعمرون في أطماعهم وقد استنزفوا الخيرات والأراضي وخاصّة منها الشّاسعة الخصبة مستغلّين منافذ قانونيّة وفقهيّة يتيحها المذهب الحنفيّ لا المذهب المالكيّ، فتنوّعت طرق الاستيلاء على الأحباس حسب الأوضاع ومنها تدخّل المستعمر في القضايا الكبرى التي تخوضها الجمعيّة وتحسمها لفائدتها، ومثال ذلك صراع المثاليث مع جمعيّة الأوقاف في ثلاثينيات القرن الماضي.

ومن المفيد أن نشير إلى سمة التعسّفيّة التي انتهجتها فرنسا مع الأحباس، إلاّ أنّها لم تَسْتعدْ ذاك الأسلوب الّذي اتّبعته في مستعمرتها الأولى الجزائر بحلّ أصناف كثيرة من الأوقاف العامّة؛ ممّا أشعل فتيل الغضب وكان من عوامل هجرة العلماء وغلق المحلّات وتفقير المجتمع الجزائريّ. فسارت سلطة الحماية في تونس وفق مخطّط تدريجيّ. أمّا في دولة الاستقلال فقد أماطت الباحثة اللّثام عن جملة من العوامل لحلّ الأحباس، وهو قرار «مفاجئ» اتّخذه الزّعيم الحبيب بورقيبة وفرضه بقوّة القوانين وخطب ألقاها، ومن غاياته التّنكيل بأنصار الزّعيم صالح بن يوسف بقطع موارد مهمّة عنهم، وتعدّاه إلى محاصرة فئات اجتماعيّة تقليديّة كثيرة من أشراف الحواضر والقائمين على الزّوايا بالأرياف ومشايخ الزّيتونة لعداء بورقيبة معهم، وبالتّالي ساهم القرار البورقيبيّ في تحوّلات مسّت فئات كثيرة فتراجعت أدوارها وهدّدت مصالحها وامتيازاتها.

من إيجابيّات الكتاب وسلبيّاته:

من ميزات هذا الكتاب أنّه قلّب النّظر في مسألة من صميم علاقة الدّولة بالأوقاف، وحلّلتها الباحثة وتتبّعت تفاصيلها في ثلاث مراحل من تاريخ تونس، وهي أواخر القرن التّاسع عشر المرتبط بتأسيس جمعيّة الأوقاف زمن الوزير خير الدّين باشا وتولّاها المصلح محمد بيرم الخامس. فوضعيّة الأوقاف في الحقبة الاستعماريّة غيرها في دولة الاستقلال برئاسة الزّعيم الحبيب بورقيبة، وختمتها بجدل قام أثناء قيام الثّورة بتونس سنة 2011م. وبالتّالي تتبّعت الباحثة مسار الأوقاف لفترة تربو على قرن ونصف قرن من الزّمان وتفاعلت مع تغيّرات سياسيّة واجتماعيّة متكثّرة، وقد نجحت بالتّالي في كشف حقائق وبيان مسار التّعامل مع الأحباس والتحوّلات الاجتماعيّة والاقتصاديّة في علاقتها بالفاعلين السّياسيّين.

ومن حسنات الكتاب توازنُ عناصره الكبرى من أبواب ثلاثة وفصول وما حوته من عناصر مرقّمة مبوّبة، فضلًا عن الحرص على تصدير كلّ عنوان فرعيّ بمقدّمة وختمه وضبط إشكاليّات واضحة تؤكّد امتلاك المؤلّفة ناصية مادّة البحث. وممّا يحسب للكتاب تبويب معطيات غزيرة في جداول منظّمة وخرائط تساعد على امتلاك المعطيات وتوضيحها بعد لمّ شعثها من مصادر تعدّ بكرًا، منها الصّحف التي نقلت مواقف سجّلتها الذّاكرة الوطنيّة، وهي آثار تتبّع للمادّة المصدريّة وإعادة بنائها، بما يمثّل لبنة لدراسات تسدّ ثغرات وتفتح آفاقًا بحثيّة.

ومن حسنات الكتاب أيضًا الكشف عن غايات ذاتيّة وموضوعيّة لإلغاء الأحباس المرتبطة بشخص بورقيبة أوّل رئيس لتونس بعد الاستقلال. وكانت الباحثة جريئة في توصيف التّعامل مع الأحباس لتنعت بورقيبة بأنّه أكثر علمانيّة من كمال أتاتورك. وعرفت تونس قرارًا راديكاليًّا وصفه المهتمّون بالتطرّف، فانفردت بذاك الإلغاء من دون مراوغة لم تعرفها حتّى الأراضي الفلسطينيّة مع الاحتلال.

ولئن مثّل الكتاب عملًا متين البناء حسن التّوثيق فهذا لا ينفي إشاراتنا إلى جوانب قد تدعو إلى تطويره ومراجعته، فالكتاب يحتاج إلى مراجعة لغويّة وتدقيق التّوثيق لعدد من المصادر والمراجع.

وقد تردّد العمل بين استخدام مصطلحي الوقف والتّحبيس ومردّ ذلك عنوان الأطروحة الأصليّ «الدّولة والأحباس العامّة بالبلاد التّونسيّة (1858–1956)». ولا بدّ في هذا السّياق من سوق ملاحظة عامّة فالحُبس هو المصطلح الدّارج في المغرب الإسلامي، وهذا لا ينفي استخدام عبارة الوقف مع مجيء الأتراك العثمانيّين دون الاستغناء عن الحُبس. كما أطلق على

الجمعيّة التي أسّسها خير الدّين «جمعيّة الأوقاف»، وهذا التردّد بين المصطلحين ومشتقاتهما انعكس على القسم المخصّص للتّعريفات، فتارة تتحدّث عن الوقف وأخرى تنتقل للحديث عن الحبس مع تمييز غير دقيق بينهما؛ ولذا نرى أنّ عنوان الفصل الأوّل من الباب الأوّل غير دقيق وهو «الأوقاف العامّة من الاستقلاليّة إلى إشراف الدّولة»، وكان من الأجدر أن يكون مدخلًا نظريًّا ومفهوميًّا للوقف والحبس والدّولة، خاصّة أنّ الباحثة أشارت إلى تجارب بلدان عربيّة في تقنين الأوقاف ومأسستها وهذا حال مصر.

وفي الباب الثّالث ورد عنوانا الفصلين الثّاني والثّالث كالآتي «الدّولة الوطنيّة تلغي الأحباس» و«إلغاء الأحباس العامّة: استجابة لرؤية بورقيبة» ليكرّر أحدهما الآخر بوضوح. وهو ما انعكس على التفاصيل الكبرى للعمل التي تفرّعت أكثر في الفصل الثّالث، فاستأثر بالصّفحات الممتدّة من 299 إلى 342. في حين وردت عناوين بالفصل الثّاني تشير إلى بورقيبة لا إلى مؤسّسات الدّولة، وكان الفصل قصيرًا (من ص281 إلى ص298)؛ ممّا يسمح لنا بالتّساؤل: هل كانت دولة وطنيّة أم نظامًا «بورقيبيًّا» كرّس هيمنة الزّعيم وصورة الواحد المهيمن؟ وكان من الأولى أن يُدقّق محور اهتمام الفصل الثّاني في عنوانه بالنّظر في القوانين المنظّمة لإلغاء الأحباس والخطب المصاحبة للحدث، وهو واضح من خلال العناوين الفرعيّة. ويخصّص الفصل الثّالث لدوافع بورقيبة من الإلغاء وبيان رؤيته. ونحن لا نتفّق مع أمينة العوني حين أوردت أنّ قرار إلغاء الأحباس لم يلق معارضة تذكر، فقد أحدث سخطًا من بورقيبة بقيت آثاره إلى الآن، خاصّة أنّ الزّعيم ألغى التّعليم الزّيتونيّ وله مواقف كثيرة من الدّين والزّيتونيّين. وقد أشارت إلى موقف مهمّ للشّيخ محمد الطّاهر ابن عاشور في كتاب غير معروف عمومًا «الوقف» كتبه بداية الخمسينيات، ولا يمكن لمن يملك جرأته ومكانته ألّا يصدح بموقف أتى به بورقيبة.

ورغم اعتماد قائمة مهمة من المصادر والمراجع وقع السّهو عن إثبات جميعها، فإنّنا نلمس غياب أعمال مهمّة للدّكتور الشّيباني بن بلغيث، واكتفت صاحبة العمل بثلاثة من أعماله، في حين أنّه حقّق أعمالًا كثيرة ومنها رسائل محمد بيرم الخامس إلى الوزير خير الدّين، كما لم تستخدم صاحبة العمل كتبًا ومقالات صدرت تأييدًا لبورقيبة لا يتّسع المجال لذكرها. ولم يسلم التّوثيق من أخطاء كان بالإمكان تداركها. وبدا فهرس الأعلام مقتضبًا مقارنة بحجم الكتاب فأهمل أسماء كثيرة، وكنّا ننتظر أن يشفع الكتاب بفهارس عامّة للآيات القرآنيّة والأحاديث النّبويّة الشّريفة والأماكن والمواقع والخطط إلّا أنّ ذلك غاب.